

تطبيق الحوكمة واتفاقية بازل 3 كأحد الحلول لتفادي الأزمات المالية

سارة بركات باحثة دكتورة ل.م.د.
جامعة بسكرة - الجزائر

الملخص:

لقد أثرت الأزمة المالية العالمية الأخيرة بشدة على الاقتصاد العالمي حيث أبرزت نقاط الضعف في القوانين المنظمة للعمل البنكي وبيّنت أوجه القصور في مقررات بازل 2 وخاصة فيما يخص: مشكلة سوء أداء الأسواق المالية، والسيولة، ووكالات التصنيف..الخ.

فكانت إجابة المنظم بسن ما عرف باتفاقية بازل 3 التي تعتبر ضرورية للحد من احتمال وشدة الأزمات في المستقبل والهدف الأساسي منها هو أجبار البنوك على زيادة رأس المال.

ومن أجل تفادي الوقوع في أزمات مستقبلية يعتبر اتباع نظام حوكمة سليم وسيلة للتأكد من دقة وحسن أداء المؤسسات المالية والبنكية ما يسمح بضمان تحقيق الأهداف والربحية والنمو للاقتصاد وللمؤسسات الأعمال.

فمن خلال هذه الورقة البحثية حاولنا إبراز دور الأخذ بمبادئ الحوكمة الرشيدة وتطبيق المعايير الدولية للمخاطر ومراقبتها و التي تم البدء في تنظيمها منذ القرن التاسع عشر إلى يومنا هذا وصولاً إلى وضع المبادئ الدولية للحوكمة واتفاقية بازل 3 للإجراءات الاحترازية، وهذا تماشيًا ومستجدات النظام الاقتصادي والمالي العالمي والظرفية المحيطة به للتقليل من الأزمات الدورية التي يتعرض لها الاقتصاد، وتفادي حدتها التي تعيد الاقتصاد إلى الصفر في نهاية كل دورة، ما يستوجب الوقوف بشدة أمام هذه الإجراءات التي من شأنها أن تحافظ على توازن الاقتصاد العالمي والعمل على تطبيق توصياتها بما يتناسب والبنية الهيكلية لكل اقتصاد.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة البنكية، الإجراءات الاحترازية، الأزمة المالية

Résumé :

La dernière crise financière internationale a eu un grand impact sur l'économie mondiale et a mis en évidence les faiblesses du cadre réglementaire applicable.

Elle a ainsi mis en exergue les carences et les insuffisances du dispositif de Bâle II : problèmes de mauvais fonctionnement des marchés financiers, de liquidité, des agences de notations, etc.

La réponse des régulateurs, connue sous le nom de « Bâle 3 », est donc une réforme indispensable pour réduire la probabilité et la gravité des crises à venir. Son principe est d'obliger les banques à se financer davantage.

Dans cette étude, nous tentons de mettre en évidence le rôle de l'introduction des principes de bonne gouvernance et l'application des normes internationales du risque, qui ont été développées depuis le XIXe siècle jusqu'à nos jours.

Les Mot clés : la gouvernance bancaire, la réglementation prudentielle, la crise financière.

مقدمة:

لقد سلطت الأزمة الآسيوية في أواخر التسعينات وانهيار "انرون" الضوء على الحاجة الماسة الى حوكمة الشركات، حيث تربط هذه الدراسة بين الأزمة المالية العالمية الأخيرة والتي حدثت في عام 2008 وحوكمة الشركات أين أدى عدم تطبيق آليات الحوكمة إلى أزمة الرهن العقاري، كما أن تطبيق الأطر الفاعلة لحوكمة الشركات يضمن المحافظة على استقرار وسلامة النظام المالي لمواجهة الأزمة المالية العالمية والتصدي لها على مستوى العالم.

تأتي هذه الدراسة لتأكيد أهمية العلاقة المتبادلة بين الأزمة وحوكمة الشركات وتطبيق اتفاقية بازل 3 حيث أن الأزمة العالمية كشفت حالات كثيرة للفشل في قواعد الحوكمة وتركيبية مجالس الإدارة وإدارة المخاطر. حيث بدأ في التفكير في آليات تحسن النظام البنكي العالمي من انتكاسات مستقبلية أخرى، ففي سبتمبر 2010 أقرت لجنة بازل للإشراف البنكي في سويسرا حزمة جديدة من المعايير هي

الثالثة منذ عام 1988 عرفت ببازل III والتي أدخلت تعديلات جوهرية واسعة على الدعامات الثلاثة لبازل II.

ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن أن يساهم تطبيق بازل 3 والحوكمة في التقليل من الأزمات المالية؟

والتي سنحاول الإجابة عليها في هذه الورقة البحثية من خلال النقاط التالية:

أولاً: آليات حوكمة الشركات لتفادي الأزمات

ثانياً: الحوكمة العالمية لتفادي مخاطر الأزمات المالية العالمية

ثالثاً: تعزيز إدارة المخاطر والحوكمة وتفادي الأزمات من خلال تطبيق

بازل 3

أولاً: آليات حوكمة الشركات لتفادي الأزمات

في عام 1976 قام كل من "Jensen et Meckling" بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات وإبراز أهميته في الحد أو التقليل من المشاكل التي قد تنشأ من الفصل بين الملكية والإدارة و التي مثلتها نظرية الوكالة. ولاحق ذلك مجموعة من الدراسات العلمية و العملية والتي أكدت على أهمية الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات وأثرها على زيادة ثقة المستثمرين في أعضاء مجالس إدارة الشركة. وبالتالي قدرة الدول على جذب مستثمرين جدد سواء محليين أو أجانب وما يترتب عليه ذلك من تنمية اقتصاديات تلك الدول.¹

فلقد عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE الحوكمة على أنها: "نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين المشاركين في الشركة مثل مجلس الإدارة والمديرين

¹ -محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الإداري، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص

وغيرهم من أصحاب المصالح، وتضع القواعد والأحكام لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة.¹

فالمصطلح يشير إلى طريقة توجيه الشركة وإدارتها وممارسة الرقابة الذاتية فيها، كما أنها النظام الذي يتم بموجبه إدارة الشؤون اليومية للشركة، بما في ذلك واجبات أعضاء مجلس الإدارة في ضمان الإدارة السليمة دون تجاوز للضوابط المصادق عليها من قبل الجمعية العمومية.

ومنه تساعد الحوكمة السليمة للشركات في دعم الأداء، وزيادة العلاقات التنافسية، وجذب الاستثمارات للشركات، وتحسين الاقتصاد بشكل عام، وتدعيم استقرار الأسواق المالية والأجهزة البنكية و ذلك من خلال:

- تحقيق العدالة والشفافية وحق المساءلة بما يسمح لكل ذي مصلحة أن يستجوب الإدارة.

- حماية المساهمين بصفة عامة سواء أقلية أو أغلبية وتعظيم عائداتهم.
- منع المتاجرة بالسلطة في الشركات ومنع متاجرة أصحاب السلطة التعسفية.

- مراعاة مصالح المجتمع العمال.
- تدفق الأموال المحلية والدولية وتشجيع جذب الاستثمار.²
- ضمان مراجعة الأداء المالي وتخصيص أموال الشركة ومدى الالتزام بالقانون والإشراف على مسئولية الشركة الاجتماعية في ضوء قواعد الحوكمة الرشيدة.

- ضمان وجود هياكل إدارية تمكن من قابلية محاسبة إدارة الشركة أمام مساهميها.

¹ - دهمش نعيم، إسحق أبو زر عفاف، تحسين وتطوير الحاكمية المؤسسية في البنوك، مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر، المجلد الثاني والعشرون، ديسمبر 2003، ص 27.

² - مجلة اقتصاد وأسواق، -العدد(57)، مارس 2008، السنة الخامسة، ص 16

- وجود المراقبة المستقلة (من غير العاملين بالشركة) على المديرين والمحاسبين وصولاً إلى قوائم مالية ختامية على أسس ومبادئ محاسبية عالية الجودة.
- وجود المعاملة العادلة والمتساوية لجميع المساهمين خاصة لو كان هناك مساهمين مسيطرين على الشركة.
- الكفاءة والشفافية بما يسمح بالرقابة على الشركة.
- التأكد من الإفصاح عن النتائج المادية أو نتائج نشاط الشركة وعوامل المخاطرة المتوقعة والصفقات التي تعقد مع أطراف أخرى وأي ترتيبات تمكن مساهمين بعينهم من الحصول على سيطرة لا تتناسب مع ملكيتهم في رأس المال وأي معلومات عن أعضاء مجلس الإدارة وكبار المديرين التنفيذيين بما يحصلون عليه من مكافآت والمعلومات التي تصف هياكل قواعد وإدارة الشركة وسياساتها.
- إمكانية اللجوء إلى التشريع والقوانين في حالة حدوث مخالفة لمبادئ العدالة في المعاملات.
- التأكد من قدرة المساهمين في ممارسة سلطتهم بالتدخل في حالة ظهور المشاكل، و مساندة جهود الإدارة على المدى الطويل.¹
- أما فيما يخص **حوكمة البنوك** فيعرفها **بنك التسويات الدولية** بأنها " الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقاً للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين"².
- كما أنها تتضمن أيضاً الأساليب والإجراءات الخاصة بكيفية إدارة مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين لشؤون وأنشطة البنك والتي تشتمل على:³

¹- عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات، الدار الجامعية،

مصر، 2006/2007، ص ص 78، 79

²- الحوكمة في المصارف. مقال متاح على الموقع الإلكتروني:

<http://www.idbe-egypt.com/doc/governance.doc> Consulter le 1/03/2010 a 22.48

³- محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص 244

- وضع الأهداف الإستراتيجية للبنك.
- تشغيل عمليات البنك بشكل يومي.
- كيفية الوفاء بمسؤولياتهم تجاه المساهمين و أصحاب المصالح.
- كيفية تنظيم أنشطة البنك بشكل آمن و سليم و متفق مع اللوائح و القوانين.
- حماية مصالح المودعين.
- I. المعايير الأساسية للحوكمة :

1) معايير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

يستند تطبيق الحوكمة على مجموعة من المعايير والمبادئ المقبولة دولياً، وقد توصلت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD إلى تلك المعايير وأصدرتها عام 1999 تحت عنوان " مبادئ حوكمة الشركات" وتتكون من خمسة معايير وفي سنة 2004 أصبحت ستة مبادئ أساسية تلخص فيما يلي:¹

- أ. **ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات:** وينبغي أن يشجع هذا الإطار على الشفافية وكفاءة الأسواق، كما يجب أن يكون موافقاً مع حكم القانون، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات فيما بين السلطات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.²
- ب. **ضمان حقوق المساهمين:** يجب أن يوفر إطار حوكمة الشركات حماية ضمان لحقوق المساهمين من ناحية الحق في الحصول على كافة المعلومات الهامة عن الشركة وفي الوقت المناسب، وحقهم في نقل ملكية الأسهم وحقهم في حضور الجمعيات العامة للشركة العادية وغير العادية وإتاحة الفرصة لهم للتصويت والمشاركة الفعالة في اتخاذ قرارات الجمعية العامة للشركة، وحقهم في تعيين واختيار وعزل أعضاء مجلس الإدارة، وكذلك حقهم في المشاركة في اتخاذ العديد من القرارات الإستراتيجية التي تخص الشركة مثل إصدار أسهم إضافية أو اندماج الشركة أو إجراء تعديلات هامة وجوهرية في النظام الأساسي للشركة أو عقد الشركة.³

¹ - عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، مرجع سابق، ص 80.

² - حوكمة الشركات و أسواق المال العربية، بحوث و أوراق عمل مؤتمر "متطلبات حوكمة الشركات و أسواق المال العربية" المنعقد في شرم الشيخ- جمهورية مصر العربية في ماي 2007، ص 97.

³ - عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، مرجع سابق، ص 86

- ج. ضمان نفس المعاملة العادلة بين كافة المساهمين: وتعني المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة، وحمايتهم من أي عمليات استحواذ أو دمج مشكوك فيها، أو من الاتجار في المعلومات الداخلية¹.
- د. احترام دور كافة أصحاب المصالح في حوكمة الشركات: يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات احترام دور كافة الأطراف ذوي المصلحة في حوكمة الشركات مثل الدائنون والموردين والعملاء والعاملين بالشركة وكافة الجهات الحكومية، وتوفير المعلومات اللازمة لهم بصورة وفي الوقت المناسب، وحققهم في إخطار مجلس الإدارة بأي تصرفات أو مخالفات غير قانونية أو غير أخلاقية دون أن يترتب على هذا الإخطار أي مساس بحقوق تلك الأطراف تجاه الشركة².
- هـ. الإفصاح والشفافية: ضمان القيام بالإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي والأداء و حقوق الملكية و حوكمة الشركات³.
- و. التأكيد على مسؤولية مجلس الإدارة : يجب أن يؤكد الإطار العام للحوكمة على مسؤولية مجلس الإدارة في تصميم و تشغيل نظم رقابة فعالة مع التأكيد على مسؤولية مجلس الإدارة أمام المساهمين وجميع أصحاب المصلحة في الشركة و يجب أن يتخذ مجلس الإدارة القرارات السليمة التي تحقق أفضل مصلحة للشركة وللمساهمين وكافة الأطراف ذات المصلحة، ويجب أن يطبق مجلس الإدارة معايير أخلاقية تراعي مصلحة المساهمين وأن يلتزم بالقوانين واللوائح ذات الصلة، وأن يضع الخطط والإستراتيجيات والموازنات التقديرية سواء التشغيلية أو الرأسمالية وقياس الأداء الفعلي وتحديد الانحرافات واتخاذ القرارات التصحيحية اللازمة لتدعيم الانحرافات الموجبة والقضاء على الانحرافات السالبة غير الملائمة، كما يجب على مجلس الإدارة تحديد طريقة تعيين وعزل وكذلك تحديد حوافز ومكافآت المديرين التنفيذيين⁴.

¹ - محمد حسن يوسف، مرجع سابق، ص 8

² - عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، مرجع السابق

³ - حوكمة الشركات و أسواق المال العربية، مرجع سابق، ص 98

⁴ - عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، مرجع سابق، ص 90، 91

(2) معايير مؤسسة التمويل الدولية:¹

وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في عام 2003 توجيهات وقواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على مستويات أربعة كالتالي:

- 1- الممارسات المقبولة للحكم الجيد.
- 2- خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد.
- 3- إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا.
- 4- القيادة.

II. المعايير الخاصة بالحوكمة في الجهاز البنكي:

تهتم لجنة بازل بالحوكمة في الجهاز البنكي حيث وضعت لها في عام 1999 إرشادات خاصة بها في هذا المجال والتي كانت بعنوان " تحسين الحوكمة المؤسسية للبنوك " Enhancing corporate governance for banking organization " ثم أصدرت نسخة معدله منه عام 2005 وفي فيفري 2006 أصدرت نسخة محدثة كجزء من الجهود المستمرة للتطرق لمواضيع الإشراف البنكي، وهي تركز على النقاط التالية:

- (1) قيم الشركة ومواثيق الشرف للتصرفات السليمة وغيرها من المعايير للتصرفات الجيدة والنظم التي يتحقق باستخدامها تطبيق هذه المعايير.
- (2) إستراتيجية للشركة معدة جيدا، والتي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي ومساهمة الأفراد في ذلك.
- (3) التوزيع السليم للمسئوليات ومراكز اتخاذ القرار متضمنا تسلسلا وظيفيا للموافقات المطلوبة من الأفراد للمجلس.
- (4) وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا.
- (5) توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل مع مراعاة تناسب السلطات مع المسئوليات (Checks & Balances).

¹-فؤاد شاكر، الحكم الجيد في المصارف والمؤسسات المالية العربية حسب المعايير العالمية، ورقة مقدمة إلى المؤتمر المصرفي العربي لعام 2005 " الشراكة بين العمل المصرفي والاستثمار من أجل التنمية "، منشورة في:

Egyptian Banking Institute, Corporate Governance in the Banking Sector Workshop, March 2006

- (6) مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح.
- (7) الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا التي تحقق العمل بطريقة سليمة، وأيضاً بالنسبة للمديرين أو الموظفين سواء كانت في شكل تعويضات أو ترقيات أو عناصر أخرى.
- (8) تدفق المعلومات بشكل مناسب داخليا أو إلى الخارج.
- وقد أصدرت أيضا لجنة بازل عدة أوراق عمل حول مواضيع محددة، حيث تم فيها التركيز على أهمية

الحوكمة المؤسسية وتشمل هذه الأوراق مايلي:¹

- (1) مبادئ إدارة مخاطر معدل الفائدة (سبتمبر 1998).
 - (2) تحسين شفافية البنك (سبتمبر 1998).
 - (3) إطار لنظم الرقابة الداخلية في المنظمات البنكية (سبتمبر 1998).
 - (4) مبادئ إدارة مخاطر الائتمان (ماي 1998).
- وقد بينت هذه الأوراق حقيقة أن الاستراتيجيات والأساليب الفنية والتي تعتبر أساسية للحوكمة المؤسسية السليمة داخل الجهاز البنكي تتكون من عدة عناصر، نذكر منها:

- (1) توافر دليل عمل ومعايير للسلوك الملائم، ونظام لقياس مدى الالتزام بهذه المعايير.
- (2) توافر إستراتيجية واضحة للمؤسسة، يتم على ضوءها قياس نجاح المنشأة ككل، ومدى مساهمة الأفراد في هذا النجاح.
- (3) التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار، متضمنا نظام هرمي لسلطات الاعتماد المتدرجة بداية من الأفراد وحتى مجلس الإدارة.
- (4) وضع آلية للتعاون والتفاعل بين مجلس الإدارة والإدارة العليا ومراجعة الحسابات.

¹ - Comité de Bale sur le control bancaire (Septembre 1999) « **Renforcement de la gouvernance d'entreprise pour les organizations bancaires** », Banque des reglements internationaux Bâle, Suisse ,pp 3,4

- (5) توافر نظم قوية للرقابة الداخلية، تتضمن وظائف المراجعة الداخلية والخارجية، ووظائف إدارة المخاطر.
- (6) رقابة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها احتمال تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالبنك وكبار المساهمين والإدارة العليا ومتخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة.
- (7) الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا والتي تحقق العمل بطريقة ملائمة، وأيضا بالنسبة للموظفين سواء كانت في شكل مكافآت أو ترقية أو أي شكل آخر.

(8) تدفق مناسب للمعلومات سواء إلى داخل البنك أو خارجه.

III. العناصر التي تميز العمل البنكي من وجهة نظر الحوكمة.

يتميز العمل البنكي بأعماله المحفوفة بالمخاطر مما يستدعي إلى معرفته على طريقة كفيلة تسمح بتوزيع هذه المخاطر مع المحافظة على ربحيته، وعلى ثقة الزبائن والعملاء الذين يتعامل معهم¹، وهذا ما يجعل تطبيق الحوكمة على مستوى البنوك يتميز بقليل من التعقيد والتميز عن تطبيقه في باقي القطاعات وذلك نظرا لأنها أوسع وأشمل حيث تنظر إلى مصالح الجميع بما فيهم المساهمين والمودعين، كما أن قياس الحوكمة بالبنوك يعتبر جد صعب وهذا ما يعطيها طابع الغموض "غموض البنوك وهو مرتبط بصعوبة قياس الأداء وتحديد المخاطر والذي يدعو إلى البحث عن مؤشرات تمكن من التقرب إلى واقع ممارسة السلطة داخل وخارج المستويات العليا للقرار البنكي².

كما يجب التركيز على مجموعة من النقاط عند تطبيق الحوكمة بالبنوك والمتمثلة في:

¹ -Christian Noyer, "Corporate gouvernance et banque: les banques se gouvernent-telles comme d'autre Entreprises", communication au séminaires sur « **Droit, économie et justice dans le secteur bancaire** », 10 Octobre 2005, p 03.

² - Karim Ben Kahla et al, "Systèmes financiers, gouvernance bancaire et facilitation du commerce en Afrique du Nord: états des lieux et conditions de réussite des réformes", Forum pour le développement en Afrique du Nord sur « **la gouvernance des institutions financières** », Marrakech 19-20 Février 2007, p29,30.

- (1) **عنصر الثقة:** أي ثقة الجمهور في سلامة العمليات فأني شك سيقابله رد فعل والذي يتمثل في سحب الأموال و هروب المودعين ومنه انعدام الثقة في النظام البنكي ككل مما ينتج عنه الميل إلى استخدام اقتصاد المقايضة، وهذه الظاهرة نجدها بكثرة في اقتصاديات بعض الدول النامية.¹
- (2) **تضارب المصالح:** ففي البنوك نجد هذا التضارب في النزاع الداخلي بين الربحية على المدى القصير وخطر عدم السداد، ويتم حل هذا التضارب من خلال تنفيذ نظام اتخاذ القرار الذي يحد من المخاطر ويكون مالي أكثر منه قانوني.
- (3) **تعقد الهياكل والعمليات البنكية:** مما يؤدي إلى السهولة للتعرض للأخطاء والتي تضر بالبنك.²
- (4) **أهمية السيطرة على الموارد المالية:** حيث تمثل حجم الأموال المتدفقة عن طريق الودائع تحدياً دائماً بالنسبة للبنوك. ومنه يجب تطبيق قواعد داخلية صارمة لمواجهة مخاطر الأخطاء والغش. لذا يعتبر نظام الرقابة الداخلية كعنصر أساسي للسيطرة على المخاطر التشغيلية.
- (5) **الأثر النظامي للإفلاس أو الفشل:** بما أن البنوك تشكل فيما بينها نظاماً يرتبط عن طريق مجموعة من العلاقات (إعادة التمويل، الضمانات، تقاسم المخاطر، التعاون في أنظمة الدفع...) ومنه ففشل أحد البنوك قد يؤدي إلى إفلاس المجموعة بأكملها ومنه إلى فشل النظام البنكي ككل. آثار سوء الحوكمة له أيضاً تأثير سلبي مضاعف، حيث أن أي نقص داخل البنك يؤدي بسرعة إلى فشل سلسلة الرقابة الداخلية لأن الحوكمة الجيدة تلعب دوراً رئيسياً في الحفاظ على الممارسات السليمة.

¹- La Commission Bancaire en France, **Le Gouvernement d'entreprise et les établissements de crédit et entreprises d'investissement**, Étude du rapport annuel, 2005, p 171.

²- Ibid, p 172 .

IV. متطلبات للتقليل من مخاطر سوء الحوكمة في البنوك¹:

من أجل سلامة النظام البنكي وسلامة عملياته يجب على الدول سن قوانين ووضع أدوات رقابة مناسبة، لذلك سوف يتم إدراج بعض القواعد والتي نعتبرها أساسية للتقليل من مخاطر سوء الحوكمة في البنوك والمتمثلة في:

1. يجب احترام بعض الشروط التي تخص سمعة المسير.
2. تقاسم السلطة :حيث أنه لا يجب ان يكون المسير لوحده.
3. مشاركة جيدة للمساهمين في رقابة الإدارة
4. سن القوانين واللوائح التي تلزم هيئات إدارة البنك على الامتثال لإجراءات معينة تتجاوز الالتزامات العامة .

ثانيا:الحوكمة العالمية لتفادي مخاطر الأزمات المالية العالمية

إن من أهم أسباب انهيار الشركات خلال الأزمة الأخيرة هو افتقار إدارتها إلى الممارسة السليمة في الرقابة والإشراف ونقص الخبرة والمهارة بالإضافة إلى نقص الشفافية وعدم إظهار البيانات والمعلومات الحقيقية التي تعبر عن الأوضاع المالية لهذه الشركات والمؤسسات الاقتصادية، لذا تعتبر الحوكمة المخرج السريع والحل المتكامل والفعال لكل هذه السلبيات .

I. أثر الأزمات المالية العالمية على تطور نظم الرقابة والحوكمة:

لقد كانت الحوكمة دائما وليدة الأزمات، بمعنى أن تطوير وتحسين قواعد الحوكمة كان دائما ناجما عن محاولة السلطات التشريعية والرقابية وضع قواعد وقوانين تحد أو تمنع من تكرار حدوث تلك الأزمات. فعلى سبيل المثال لا الحصر:

- بعد أزمة أسعار الصرف في الولايات المتحدة الأميركية في نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين أجاز الكونجرس الأمريكي عقب الاضطرابات المالية في عام 1907م قانون الاحتياطي الفيدرالي، الذي

¹- Christian NOYER, « Corporate governance et banque : les banques se gouvernent-elles comme d'autres entreprises », prononcé dans le cadre du cycle de séminaires Droit, économie et justice dans le secteur bancaire , Lundi 10 octobre 2005,p 5,6.

يقسم البلاد إلى اثنتا عشرة ولاية لكل ولاية بنك احتياط لتنظيم الائتمان والسياسات النقدية في الولايات المتحدة.

■ في عام 1933م وعقب أزمة 1929م صدر قانون الأوراق المالية السندات المالية الذي ينص على نشر كل المعلومات ذات العلاقة بالأوراق المالية والسندات إلى المستثمرين، منع الاحتيال الممنوع في بيع عمليات بيع السندات والأوراق المالية.

كما صدر قانون فلاس ستيقول (Glass-Steagall) الذي يفصل نشاط البنوك التجارية عن بنوك الاستثمار ويحظر على البنوك التجارية المتاجرة في الأسهم والسندات المدرجة في سوق الأوراق المالية وبتأسيس مؤسسة المودعين الاتحادية للتأمين وقد صدر هذا القانون لحماية البنوك حيث انهارت الآلاف منها وأعلن إفلاسه في أزمة 1929م بسبب خسارتها للأصول الضخمة في البورصات الأمريكية التي كانت تمتلكها. كما قامت السلطات الأمريكية بتأسيس هيئة تداول الأوراق المالية (SEC) عام 1934م ومنحتها سلطات واسعة لضمان سلامة الأسواق المالية وحماية مصالح المستثمرين من الغش والتلاعب والاحتيال.

■ في عام 1939م صدر قانون (Trust Indenture Act) والذي يحظر تداول السندات إلا بموجب عقود رسمية بين المستثمر ومصدر السند¹.

■ وفي عام 1935م تم تأسيس اللجنة البنكية البلجيكية (Commission Bancaire Belge) وفي عام 1967م تم تأسيس لجنة عمليات البورصة الفرنسية. (Commission des opérations des bourse Francaise).

■ في عام 1973م على إثر أزمة الطاقة الأولى وما أدت إليه من اضطرابات في أسواق المال العالمية تم تأسيس لجنة معايير المحاسبة

¹ - الهادي هباني، على الموقع الإلكتروني:

<http://www.sudanray.com/Forums/showthread.php?p=19181> le 09/04/2010

الدولية (IASC) على يد المؤسسات المحاسبية الرائدة في عشر دول وهي استراليا، وكندا، فرنسا، ألمانيا، اليابان، المكسيك، هولندا، المملكة المتحدة، إيرلندا، الولايات المتحدة الأمريكية وتمثل اللجنة في الوقت الحاضر 104 مؤسسة محاسبية مهنية من 78 بلدا وهي الهيئة المستقلة الوحيدة التي عهدت إليها المؤسسات المحاسبية المهنية الأعضاء بمسؤولية وسلطة إصدار معايير محاسبية دولية ويقوم بإدارة أعمال اللجنة مجلس يضم ممثلين عن 13 بلدا تساعد الأمانة الدائمة المتفرعة.

■ في عام 1989م صدرت عن بنك التسويات (SIB) اتفاقية بازل (1) عقب أزمة الديون في 1982م، وكذلك عقب أزمة الاثنين الأسود في عام 1987م والتي انهارت فيها كل بورصات العالم تقريبا، وتم تطويرها عقب أزمتي النمر الأسبوية وأزمة فقاعة شركات الإنترنت إلى ما يعرف حاليا باتفاقية بازل (2).

■ بعد الأزمة المالية التي عصفت باقتصاديات دول آسيا عام 1998م قامت العديد من الدول، منها كوريا وماليزيا، بوضع ضوابط لحوكمة الشركات أثبتت فاعليتها لاحقا وساهمت بشكل فعال في تحول هذه الاقتصاديات من بؤس الركود الاقتصادي إلى نعيم النمو الحقيقي.

■ وعقب الفضائح المالية التي شهدتها الولايات المتحدة الأمريكية للشركات الكبرى مثل فضيحة شركة انرون وآرثر أندرسون، وما تمخض عنها من اتهامات لمجلس إدارة شركة إنرون بالفساد وضلوع معظم أعضائه في صفقات مشبوهة، ومكتب آرثر أندرسون بالتواطؤ، جاء قانون ساربنز اوكسلي (Sarbanes-Oxley) عام 2002م لضبط أطر الحوكمة المعمول بها في الولايات الأمريكية.¹

¹ - الموقع الإلكتروني:

http://www.sudanile.com/index.php?option=com_content&view=article&id=7472:-----&catid=34:2008-05-19-17-14-27&Itemid=55

II. أسباب الأزمة المالية الحالية من منظور الحوكمة :

من خلال إطلاعنا على العديد من الأسباب المشار إليها في العديد من الكتابات والتحليل أردنا استخلاص الأسباب التي نتجت عن قلة تطبيق الحوكمة.

1. غياب الرقابة المالية الفعالة: والذي يعتبر السبب الحقيقي للأزمة المالية

العالمية حيث ومع استمرار الانهيارات المالية المتتالية اتضح أن أحد أسباب الأزمة الرئيسية كان في غياب الرقابة الكافية على أعمال بنوك الاستثمار، ووكالات التأمين الخاصة. ناهيك عن الإهمال الجسيم الذي نسب إلى شركات التقييم المالي التي اتحدت مصالحها مع المقرضين.

2. غياب الشفافية: ويتجلى ذلك في قيام البورصات والبنوك بالتستر على

خسائرها، وعدم إظهار المعلومات الحقيقة في قوائمها المالية.

3. فساد الإدارة العليا: وهو واقع الكثير من المؤسسات، مما جعلها لا تهتم كثيرا

بالقواعد البنكية، وأصبحت تبحث عن أكبر ربح، فأفرطت في تقديم القروض للأفراد وخاصة في صيغة الرهن العقاري، دون دراسات استعلامية عنهم، ودون اعتبار للسيولة وكفاية رأس المال، بل ركزت اهتمامها فقط على المرتبات والمكافآت، حيث وصلت مرتبات ومكافآت رئيس بنك " ليمان براذرز " في 2007 حوالي 486 مليون دولار.¹

4. فساد وكالات التقييم Agences de notation: حيث أصبح التقييم لا يعبر

عن حقيقة الجدارة الائتمانية للبنوك (استثمارية وتجارية) وشركات التأمين وشركات إعادة التأمين وشركات التمويل العقاري أي القطاع المالي بأكمله.²

¹ - عبد السلام عقون، كمال رزيق، الأزمة المالية الراهنة جذورها رأسمالية و حلولها إسلامية، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام

21-20 أكتوبر 2009

² -راضية بوزيان، الأزمة المالية و آثارها على إقتصاديات العالم العربي، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية

و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 14

5. فساد المديرين ومكاتب المحاسبة والمراجعة في بعض الشركات العملاقة:

في عام 2005 انتشر خبر التلاعب في بيانات كبرى الشركات الأمريكية وإفلاس بعض هذه الشركات ووصول بعضها إلى مرحلة شفا الإفلاس. وقد بدأت هذه الأوضاع المتردية بإعلان شركة "إنرون" العملاقة في مجالات الطاقة، وقد أدين مكتب المحاسبة والمراجعة الأمريكي العالمي "آرثر أندرسون" بتدمير الوثائق والمستندات الخاصة بشركة "إنرون"، كذلك أعلنت شركة "زيروكس" الرائدة في مجال أجهزة تصوير المستندات أنها خفضت إيراداتها بحوالي 6 مليار دولار وذلك بعد قيامها بعملية مراجعة لحساباتها عن السنوات 2001/1997.

أما شركة "وورلد كوم" وهي ثاني أكبر شركة للاتصالات في العالم، فقد اعترفت بالتحايل لإخفاء نفقات بحوالي 3,8 مليار دولار، أما عن أسهم الشركة فقد انخفضت قيمة السهم من 60 دولار إلى 10 سنت ومن ثم خسر حملة أسهم الشركة حوالي مائة مليار دولار، وزادت مديونيتها إلى أكثر من 30 مليار دولار في شكل سندات عجزت عن سدادها.

إن التلاعب في بيانات بعض الشركات الأمريكية تمثل في تقليل النفقات الحقيقية وتضخيم الإيرادات الحقيقية ومن ثم إظهار أرباح وهمية وبالتالي يستفيد مديرو هذه الشركات نتيجة تضخيم مكافآتهم السنوية ومكافآت نهاية الخدمة في الوقت الذي لا يبالون فيه بالخسائر التي تلحق بحملة الأسهم وأصحاب المعاشات من جراء إفلاس الشركات أو هبوط أسعار الأسهم في البورصة¹.

III. حلول الأزمة المالية الحالية من وجهة نظر الحوكمة

لقد أثبتت عدة دراسات وأبحاث أهمية الحوكمة البنكية في معالجة الأزمات البنكية والمالية، ولعل الأزمة المالية الراهنة التي يشهدها الاقتصاد العالمي أعادت طرح هذا الموضوع بشكل بارز، وجعلت التطبيقات السليمة في مجال إدارة المخاطر وممارسة

¹ -راضية بوزيان، مرجع سابق، ص 15

رقابة بنكية فعالة ضمن أولويات تطبيق حوكمة جيدة ومن خلال هذه الدراسة حاولنا البحث على الحلول الممكن تطبيقها من منظور الحوكمة لحل أو تفادي مخاطر الأزمة المالية الحالية أو أي أزمة كانت ومن بينها يمكن ذكر ما يلي:

✓ تفعيل دور الرقابة الصارمة على البنوك وعلى أسواق المال العالمية، وإعطاء مزيد من الشفافية على معاملاتها وردع أصحاب الصفقات المشبوهة.

✓ وضع ضوابط أكبر على عمليات الإقراض العقاري، وعلى عمليات تداولها بين البنوك كأصول مستثمرة، كما أنه لا بد من تصحيح هامش الإقراض العقاري مع تغير قيمة العقار في السوق.

✓ مكافحة الجشع والطمع.¹

✓ إلزام كافة البنوك والشركات بالمزيد من الإفصاح والشفافية فيما يخص البيانات المالية وقوائمها.²

✓ العمل على خلق لجان للحوكمة على مستوى البنوك تحت إشراف البنك المركزي.³

✓ ربط مكافآت المسؤولين التنفيذيين وهيكلية الحوافز بكل من الأداء على المدى البعيد، ومستوى المخاطر بالنسبة للشركة، كما ينبغي توفير مزيد من الإفصاح والشفافية بشأن نظام مكافآت المسؤولين التنفيذيين، ويجب أن تقوم الشركات بإخضاع نظام المكافآت لتدقيق المساهمين وموافقتهم.

✓ تعزيز ممارسات حوكمة الشركات، لاسيما من خلال تطوير كفاءات ومسؤوليات أعضاء مجالس الإدارة، الذين يجب أن يبقوا على إطلاع دائم

¹ - حسين بورغدة، الأزمة المالية العالمية: الأسباب، الآثار و الحلول المقترحة لمعالجتها، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 18

² - حول الأزمة المالية ودور أجهزة الرقابة المالية على الموقع الإلكتروني:

<http://www.libyansai.gov.ly/modules/publisher/item.php?itemid=6> 13/04/2010

³ - شريقي عمر، دور و أهمية الحوكمة في استقرار النظام المالي، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 12.

على أحدث مستجدات القطاع المالي ليتمكنوا من القيام بالمهام المسندة إليهم، كما يمكن أن يخضعوا إلى التدريب عند الضرورة. ويجب على مجالس الإدارة إجراء تقييم سنوي لأداء أعضائها الذين يجب أن يكونوا مسؤولين أمام المساهمين¹.

✓ على الدولة بمعناها الواسع أن تضطلع بدور بالغ الأهمية في هذه العملية نظرا إلى دورها في حماية المصلحة العامة التي تغلب على المصالح الفكرية أو الجزئية التي تظهر داخل المجتمع، فالدولة هي صانعة القواعد القانونية وهي المسؤولة عن مراقبة تنفيذها وهو ما يوجب دعم أجهزة الرقابة البنكية على المؤسسات المالية.

✓ ضرورة إعادة توجيه نظام إدارة الأسواق صوب حوكمة أفضل تتمتع بشفافية أكبر، وعلى الصعيد الدولي لابد من إعادة التفكير في دور وتركيب وإدارة العولمة الاقتصادية والمالية وتعزيز القواعد المنظمة بشكل متعلق.

✓ ضرورة أن ينهض القانون بدور هام في مراقبة النظام المالي الذي يحكم الأدوات المالية المبتكرة.

✓ عملية التنظيم في وقت الأزمة سوف تساعد على إنعاش الاقتصاد ولكن يجب أن يلاحظ في ذات الوقت أن كثرة القواعد التنظيمية قد يكون من شأنه أن يخنق الاقتصاد².

¹ - مريم الشريف جحنيط، علاقة الالتزام بمعايير الحوكمة بالأزمة المالية العالمية. الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 20

² - أحمد فتحي سرور، محاضرة منشورة حول دور القانون في حل الأزمة المالية و الاقتصادية، واشنطن، نوفمبر

ثالثاً: تعزيز إدارة المخاطر والحوكمة وتفادي الأزمات من خلال تطبيق بازل 3

I. إتفاقية بازل I Balle I

قد قامت لجنة بازل، إدراكاً منها إلى أن سلامة القطاع البنكي إنما تتوقف على حسن مواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، بإصدار اتفاقية كفاية رأس المال في 1988 Balle Capital Accord حيث حددت نسبة 8% كحد أدنى لكفاية رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان في البنوك . وقد أخذت الدول الصناعية - بشكل عام - بالانصياع إلى هذه القواعد ولم يلبث أن أصبحت هذه الأحكام من القواعد والمعايير العامة التي أخذت بها مختلف الدول خارج الدول الصناعية¹. وكانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها "كوك COOKE"، والذي أصبح بعد ذلك رئيساً لهذه اللجنة، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة بال، أو نسبة كوك، ويسمىها الفرنسيون أيضاً معدل الملائة الأوروبي KRSE ويمكن أن نوضح كيفية حساب معدل كفاية رأس المال حسب إتفاقية بازل في المعادلة التالية:²

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية)}}{\text{مجموع التعهدات و الالتزامات بطريقة الخطر المرجح}} \leq 8\% .$$

مجموع التعهدات و الالتزامات بطريقة الخطر المرجح

بحيث:

- رأس المال = رأس المال الأساسي (الشريحة الأولى) + رأس المال المساند (الشريحة الثانية) .

• تتكون الشريحة الأولى من حقوق المساهمين بالإضافة إلى الاحتياطات المعلنة.

¹ - الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2 و الدول النامية، دراسة قدمت إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس

محافظي المصارف المركزية. ومؤسسات النقد العربية والذي عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في

سبتمبر 2004، صندوق النقد العربي، أبوظبي، ص 14.

² - عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و اقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص 96.

- أما الشريحة الثانية تتكون من الاحتياطات غير المعلنة و احتياطات اعادة التقييم بالإضافة الى المخصصات العامة / احتياطات الديون المشكوك في تحصيلها و القروض المساندة متوسطة وطويلة الأجل
- الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة = تبويب الأصول إلى مجموعات × أوزان المخاطرة المخصصة

II. اتفاقية بازل II : Balle II

بعد وضع النسبة السابقة (Balle I)، رأت البنوك ضرورة إعادة النظر في احتساب كفاية رأس المال لديها، وذلك مقابل المخاطر المتنوعة التي أصبحت تتعرض لها، خاصة في ظل انتشار التعامل بالأدوات المالية الحديثة كالمشتقات، لذلك أصدرت اتفاقية خاصة لاحتساب الملاء المتعلقة بمخاطر السوق فقط سنة 1996، وهي مطروحة منذ سنة 1998م. وفي جوان 1999م نشرت لجنة بازل اقتراحات أولية لإطار جديد لقياس الملاء البنكية (كفاية رأس المال) يحل محل اتفاقية عام 1988م، وتدخل فيه معايير تأخذ في الاعتبار وبشكل أكثر دقة وشمولية معامل المخاطرة في ميزانيات البنوك، وهو الذي عرف باتفاقية (بازل II).

يقوم الاتفاق الجديد على ثلاثة أسس هي :

- 1- طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال المرجح بالمخاطر واللازم لمواجهة مخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان.
- 2- ضمان وجود طريقة فعالة للمراجعة والمراقبة، أي أن يكون للبنك أو غيره من المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف الجهات الرقابية الآلية للتقييم الداخلي لتحديد رأس المال الاقتصادي، وذلك من خلال تقييم المخاطر المرتبطة بذلك.
- 3- نظام فعال لانضباط السوق والسعي إلى استقراره، وهذا يتطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأسمالها ومدى تعرضها للأخطار، والطرق المتبعة لتحديد حجم الخطر حتى يكون عملاء هذه المؤسسات ودائنوها

على علم بها، وليمكنوا من تقدير المخاطر التي يواجهونها نتيجة تعاملهم مع هذه المؤسسات.

بالنسبة لكفاية رأس المال سمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي قد تختلف من بنك لآخر، كما منحت لها المرونة في التطبيق، إذ تعطي هذه الاتفاقية البنوك حرية اختيار مناهج مبسطة أو أكثر تعقيدا في هذا التحديد حسب حجم البنوك وقدرتها على التعامل مع تلك المخاطر¹.

إذن العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال أصبحت كما يلي :

$$\text{إجمالي رأس المال (شريحة 1 + شريحة 2 + شريحة 3)} \leq 8\%$$

الأصول المرجحة بأوزان 0 للمخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية $\times 1,5$ 2 1

• الشريحة الأولى: رأس المال المدفوع+الاحتياطيات+الأرباح المحتجزة

• الشريحة الثانية: رأس المال المساند

• الشريحة الثالثة: الدين متأخر الرتبة قصير الأجل

❖ بازل II نهج شامل لتنظيم العمل البنكي

إن مبادئ لجنة بازل تشكل دليل (أو مرشد) عالمي للحبيطة تهدف إلى فهم أفضل للمخاطر، والالتزامات البنكية وربطها برأس مال كل بنك، وتعمل من أجل تحقيق التقارب الدولي لأنماط تنظيم الأنشطة البنكية وتوحيد نهج المخاطر وهي تركز وتكمل بازل I انطلاقا من نظرة أكثر عالمية وديناميكية للمخاطر والرغبة في تعزيز إدارة أفضل لهذه الأخيرة، وقد تضمنت هذه الاتفاقية محاور ثلاثة هي:

¹ - سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف، ص ص 290، 291

- (1) يجب على مؤسسات الإقراض احترام الحد الأدنى من رأس المال لتغطية المخاطر الإقراضية والتشغيلية والسوقية (المتطلبات الدنيا لرأس المال).¹
- (2) يجب أن تضمن البنوك المركزية بأن المؤسسات الإقراضية تمتلك أدوات تمكنها من إدارة المخاطر وتوفر المستوى الكاف من رأس المال²، (متابعة السلطات الإشرافية لكفاية رأس المال) ويستند هذا المحور إلى مبادئ أربعة أساسية وهي:³
- المبدأ الأول:** يتعين قيام البنوك بعملية تقييم شاملة لمدى كفاية وتناسب رأس مالها مع حجم وطبيعة المخاطر التي تواجهها.
- المبدأ الثاني:** ينبغي على المراقبين أن يقوموا بمراجعة وتقييم التقديرات الداخلية للبنوك بشأن كفاية رأس المال بالإضافة إلى قدرتها على الإشراف وضمان التزامها بمعدلات رأس المال.
- المبدأ الثالث:** ينبغي على المراقبين أن يتوقعوا قيام البنوك بتحقيق مستويات من رأس المال أعلى من الحدود الدنيا الواجب الاحتفاظ بها وأن يكون لهؤلاء المراقبين القدرة على مطالبة البنوك بتوفير أية احتياجات إضافية مطلوبة من رأس المال.
- المبدأ الرابع:** ينبغي على المراقبين التدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس مال البنك عن الحدود الدنيا الواجب الاحتفاظ بها ولهم أن يطلبوا اتخاذ الإجراءات اللازمة لعلاج جوانب القصور وبحيث يتم استيفاء نسب رأس المال المطلوب على وجه السرعة.
- (3) يجب على مؤسسات الإقراض نشر معلومات موثقة ومنتظمة حول المخاطر المحتملة، كذلك حول أدوات السيطرة عليها وحول كفاية رؤوس أموالها.

❖ من بازل 2 إلى بازل 3

¹ -Ben Kahla,K et al (Février 2007), «Systèmes financiers gouvernance bancaire et facilitation du commerce en Afrique du Nord : états des lieux et conditions de réussite des réformes», CEA,pp 30,31

² - Ben Kahla,K et al ,op.cit

³ -أحمد غنيم، أحمد غنيم، الأزمات المصرفية و المالية، بدون دار النشر، 2004، ص 43،44

بازل III هي اتفاقية تم إصدارها بعد اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين للأعضاء الـ 27 للجنة بازل بعد توسيعها، وذلك في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية (BIS) في مدينة بازل السويسرية في 12 سبتمبر 2010،¹ وذلك بعد الأزمة المالية "أزمة الرهن العقاري" التي عاشها العالم، والذي كان المتسبب الرئيسي بها البنوك والمؤسسات المالية، والتي كان لا بد من إعادة النظر في القوانين والقواعد الدولية التي تنظم عمل البنوك، فقامت لجنة بازل بدراسة مقررات بازل II وذلك بهدف تعديلها وإعادة تنظيمها لتغطية العوامل التي أدت إلى هذه الأزمة المالية.² وبالتالي فهو يعتبر بمثابة مجموعة شاملة من الإجراءات الإصلاحية حيث لابد للبنوك أن تمتثل تدريجياً لبازل 3، على الرغم من أنه ليس من المتوقع أن يكون التنفيذ الكامل لكل القواعد الجديدة قبل عام 2019.³

كما أصدرت لجنة بازل للإشراف البنكي ثلاث وثائق تعكس عملية اصلاح بهدف تقوية قاعدة رأس المال والسيولة وتعزيز مرونة القطاع البنكي والتي تمثلت فيما يلي:⁴

1. بنك التسويات الدولية، اتفاقية بازل 3: الإطار الدولي للعمل الإشرافي لتعزيز مرونة البنوك والقطاعات البنكية في مختلف دول العالم، ديسمبر 2010.
2. بنك التسويات الدولية، اتفاقية بازل 3: إطار العمل الدولي لقياس مخاطر

¹ - محمد بن بوزيان وآخرون، "البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة: واقع وآفاق تطبيق لمقررات بازل 3"، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، 19-21 ديسمبر 2011، الدوحة، دولة قطر، ص 28.

² - فلاح كوكش، أثر اتفاقية بازل 3 على البنوك الأردنية، مقال متاح على الموقع:

<http://www.ibs.edu.jo/files/Falah%20kokash.pdf> ,le 07/03/2013, à 14:00

³ - البنك المركزي المصري، "ما هي بازل 3"، مفاهيم مالية، العدد الخامس عشر، ص 1.

⁴ - إصدار لجنة بازل للإصلاحات والمبادئ والمعايير التي تتكون منها اتفاقية بازل الثالثة Basel III بإطارها، الطبعة الثالثة عشر، نوفمبر 2011، ص 655

2. BIS, Basel III: International Framework for Liquidity risk Measurement, Standards and Monitoring, December 2010. السبيلة ومعاييرها وكيفية الرقابة عليها، ديسمبر 2010.
3. البيان الصحفي، الحد الأدنى للمتطلبات الخاصة بضمان امتصاص الخسائر عند التعسر، مرجع رقم (2011/2) بتاريخ 13 يناير. 3. Press Release, Minimum requirements to ensure loss absorbency at the point of nonviability, Ref. No. 02/2011, dated January 13, 2011

يهدف إطار عمل بازل III إلى:

- ❖ تحسين قدرة البنوك على امتصاص الصدمات التي تنشأ عند حدوث الأزمات المالية والاقتصادية وتقليل خطر انتقال الآثار من القطاع المالي إلى الاقتصاد الحقيقي.¹
 - ❖ ترسخ بشكل أساسي المعايير العالمية الخاصة برأس المال .
 - ❖ ضمان الاستقرار والنمو المالي على المدى البعيد.²
 - ❖ تعزيز إدارة المخاطر والحوكمة، وتقوية قدرة البنوك على إتباع مبادئ الشفافية والإفصاح.³
- وبشكل أكثر تفصيلاً، فقد ركزت التعديلات على الدعامات الأولى من «بازل 2»، وفق ما يلي:

- تغييرات على إطار مخاطر السوق؛
- تغييرات على إطار التسديد؛

¹ -إصدار لجنة بازل للإصلاحات والمبادئ والمعايير التي تتكون منها اتفاقية بازل الثالثة Basel III بإطارها، مرجع سابق.

² - معهد الدراسات المصرفية، إضاءات، العدد 5، نشرة توعوية، دولة الكويت، ديسمبر 2012، ص 2 متاحة على الموقع:

http://www.kibs.edu.kw/pdf-doc/publications/Edaat/EDAAT_Dec_2012_Basel_III.pdf,

le 28 /02/2013, à 10:08h.

³ -البنك المركزي المصري، مرجع سابق

- تحسين نوعية رأس المال، وزيادة احتياطات رأس المال، وتخفيض الدورية لمتطلبات رأس المال؛
 - السعي لتدعيم المشرفين على البنوك بأدوات أكثر فعالية لملاءمة متطلبات رأس المال بحسب وضعية المخاطر في كل بنك.
- كذلك أجريت تعديلات واسعة على الدعامات الثانية شملت التركيز على المخاطر في جميع أنحاء البنك، ومواضيع محددة تتعلق بقياس وإدارة المخاطر، ومخاطر السمعة. وشملت التعديلات الدعامات الثالثة لجهة التشدد في الإفصاح من قبل البنوك، بما يؤدي إلى صورة أكثر شمولاً لمخاطرها، وهذا الأمر يشكل ضغطاً بشكل غير مباشر على البنوك التي تتمتع برأسمال غير كافٍ مقابل مستوى مخاطرها.¹

❖ النقاط الرئيسية للمعيار الجديد لرأس المال:

تنفيذ بازل 3 سوف يقوم بـ:²

- تحسن كبير في نوعية رأس مال البنوك : إن تحسين نوعية رأس المال يؤدي إلى تحسين القدرة على استيعاب الخسائر وبالتالي متانة وصلابة البنوك في وجه الأزمات.
- زيادة كبيرة في متطلبات رأس المال بالنسبة للبنوك: يعتبر من أهم المعايير المعتمدة لقياس متانة المؤسسات البنكية من الناحية المالية، حيث يتوجب من جهة الرفع في الحد الأدنى لرأس المال من 2% إلى 4.5%.

¹ - جوزف طربية، خريطة طريق إلى بازل 3، جريدة الشرق الأوسط، يوم 11.06.2012 على الساعة 23:49 متاحة على الموقع:

<http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=596406&issueno=11683>

² - Jaime Caruana , **Bâle III : vers un système financier plus sûr**, ³ Conférence bancaire internationale Santander Madrid, le 15 septembre 2010, p2

أما بالنسبة لرأس المال الأساسي (أي الشريحة 1) سيتوجب رفعها من 4% إلى 6%، ومن جهة أخرى يجب على البنوك أن تمتلك صندوقاً احتياطي رأس المال الإضافي الذي يقدر بـ 2.5% من أسهمها المشتركة ليمنحها قوة أكبر لمواجهة أزمة اقتصادية في المستقبل طبعاً هذه الاحتياطات يتم تكوينها خلال فترات الانتعاش الاقتصادي، كما يتوجب على البنوك زيادة الاستثمار في الأصول قليلة المخاطر من جهة والحد من التعرض للأصول التي تحمل مخاطر عالية من جهة أخرى هذا طبعاً قد يقلص من الأرباح التي يجنيها البنك لكنه سيسمح له بالتركيز على دوره الاقتصادي وهو إقراض الاقتصاد بدلاً من العمل على جني مكاسب من خلال المتاجرة بأدوات مالية عالية المخاطر، كما يسمح هذا الاحتياطي للبنك بدعم عملياته في فترات الضغط.

وبالتالي إن الزيادة في الحد الأدنى لرأس المال في البنوك وعلى المستوى العالمي كان من أجل استيعاب الخسائر (امتصاص الخسائر) في فترة الأزمات دون النزول تحت الحد الأدنى .

حيث تم الرفع من معدل الملاءة لرأس المال من 8% إلى 10.5% وهذا معناه تقليل حجم الديون المسموح تحملها من قبل البنوك و يعني كذلك أنه يجب على البنوك الالتزام بهذا البند وتوفير رؤوس أموال إضافية.

• **خفض المخاطر النظامية:** التعديل الذي شمل رأس المال يهدف من جانب آخر إلى مواجهة الخطر الذي يسبب اضطرابات في النظام المالي وبالتالي زعزعة الاستقرار للاقتصاد الكلي.

وبالتالي فإن تعزيز متطلبات الحيطة في القطاع المالي على النحو المقترح من طرف لجنة بازل سيكون لها تأثير كبير على تمويل الاقتصاد وخاصة المؤسسات. تطرقت الاتفاقية الجديدة لعنصر آخر مهم ويتمثل في متطلبات الحد الأدنى للسيولة حيث تفرض على البنوك الاحتفاظ بنسب سيولة كافية لـ 30 يوماً لتغطية الإستحقاقات قصيرة الأجل هذا الأمر قد يحد من قدرة البنك على القيام بعمليات

إقراض فورية، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة وتقتراح اعتماد نسبتيين.

- معيار السيولة على المدى القصير: يعرف بنسبة تغطية السيولة (LCR)، وسيتم تنفيذه ابتداءً من 1 جانفي 2015 وهو يهدف إلى جعل البنك يلبي ذاتيا احتياجات السيولة في حال طرأت أزمة.
- معيار السيولة على المدى الطويل (NSFR): ويهدف إلى أن يتوفر للبنك مصادر تمويل مستقرة لأنشطته.

• إتاحة الوقت الكافي للإنتقال إلى النظام الجديد:

اتفاقيات بازل 3 توفر الإدخال التدريجي لهذه المعايير الاحترازية الجديدة إلى غاية جانفي 2019 يمكن أن تظهر الآثار الكاملة للوائح الجديدة

الخاتمة:

- من خلال هذه الورقة تم التوصل الى النتائج التالية:
- تعد اتفاقية بازل 3 فرصة وكذلك تحدياً للبنوك، حيث ستؤثر لوائح اتفاقية بازل 3 الجديدة على جميع البنوك، إلا أن شدة هذا التأثير قد تختلف تبعاً لاختلاف نوع وحجم البنوك.
- من المجالات الرئيسية التي ركزت عليها لجنة بازل هي: التشديد على اضطلاع مجلس الإدارة بمسؤوليته الكلية عن البنك، بما في ذلك استراتيجية أعماله ومخاطره وتنظيمه والسلامة المالية والحوكمة، إضافةً إلى قيام الإدارة العليا بالتأكد من أن نشاطات البنك تتفق مع استراتيجية الأعمال وتحمل المخاطر والسياسات التي وافق عليها المجلس وكل ذلك تحت توجيه مجلس الإدارة، ناهيك عن وجوب أن يكون لدى البنك وظيفة مستقلة لإدارة المخاطر مع سلطة ومكانة واستقلالية وموارد كافية وإمكان إبلاغ معلوماتها إلى المجلس، فضلاً عن نظام التعويضات والمكافآت، والإفصاح والشفافية .

■ تنفيذ مبادئ الحوكمة السليمة في البنوك والمؤسسات والأسواق المالية يعتبر أمر ضروري للحفاظ على استقرار القطاع البنكي والمالي، إذ يشكل أحد أهم أسس استقرار الاقتصاد الوطني ويعزز حماية حقوق المستثمرين، ويقوّي نظم الرقابة ومكافحة الفساد ونجاح القطاع الخاص، والعمل على تفادي الأزمات المالية والاقتصادية.

■ لقد كشفت الأزمة المالية العالمية عن نقاط ضعف كبيرة في ممارسات حوكمة الشركات لدى البنوك حول العالم. وتركيبية مجالس الإدارة وإدارة المخاطر، بالإضافة إلى فشل الجهات التنظيمية والرقابية في كثير من الدول في تقدير حجم المخاطر بصورة سليمة وصحيحة ولم تترجمها إلى إجراءات تنفيذية واضحة.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن الدراسات تظهر أن هناك العديد من الإصلاحات والتحسينات المطلوبة لتحقيق الاستقرار المالي في الاقتصاد الإفريقي والاقتصاديات النامية، التي قد تكون أهم من متطلبات بازل 3 وتتضمن الآتي:

1. تعزيز الإفصاح عن المعلومات عالية الجودة.
2. استخدام قواعد المحاسبة المقبولة دولياً والتي تتصف بالشفافية.
3. في عصر الأزمات أصبح لزاماً على البنوك أن تطور أنظمة الحوكمة فيها من أجل بلورة استراتيجياتها وآليات صنع القرار فيها بالكيفية والسرعة اللازمتين للتعامل مع العالم الخارجي، بما في ذلك البنوك الدولية.
4. زيادة الالتزام بجوهر قواعد بازل الخاصة بالإشراف البنكي الفعال، وأخيراً تقوية الإطار القانوني والدستوري من خلال تقديم نظام إدارة الأزمات وحل المشكلات.

5. تقبل التغيير والالتزام بخط واضح في أخذ المخاطر، وعدم الانجراف نحو الربح السريع لتحقيق التفوق في المدى القصير، وتحمل مسؤوليات القرارات واعتماد الشفافية في التعامل مع السلطات الرقابية، والانفتاح على ما يحصل في الأسواق الأخرى والإفادة منها، والتخطيط لما قد يحصل

وزيادة الرسملة فوق الحدود الدنيا، وزيادة السيولة للتعامل مع السحوبات غير المنتظرة وتأمين استمرارية الإدارة بإعطاء الصلاحيات للعناصر القيادية لتأمين حسن الأداء مستقبلاً.

❖ المراجع باللغة العربية:

1. الكتب:

1. محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الاداري، الدار الجامعية، مصر، 2006.
2. عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، مراجعة الحسابات و حوكمة الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2006/2007.
3. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و اقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2000.
4. أحمد غنيم، الأزمات المصرفية و المالية، بدون دار النشر، 2004.

2. الملتقيات

1. حوكمة الشركات و أسواق المال العربية، بحوث و أوراق عمل مؤتمر "متطلبات حوكمة الشركات و أسواق المال العربية" المنعقد في شرم الشيخ- جمهورية مصر العربية في ماي 2007.
2. فؤاد شاكر، الحكم الجيد في المصارف والمؤسسات المالية العربية حسب المعايير العالمية، ورقة مقدمة إلى المؤتمر المصرفي العربي لعام 2005 " الشراكة بين العمل المصرفي والاستثمار من أجل التنمية "، منشورة في: Egyptian Banking Institute, Corporate Governance in the Banking Sector Workshop, March 2006
3. عبد السلام عقون، كمال رزيق، الأزمة المالية الراهنة جذورها وأسماها و حلولها إسلامية، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
4. راضية بوزيان، الأزمة المالية و آثارها على إقتصاديات العالم العربي، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق.
5. حسين بورعدة، الأزمة المالية العالمية: الأسباب، الآثار و الحلول المقترحة لمعالجتها، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق.
6. شريقي عمر، دور و أهمية الحوكمة في استقرار النظام المالي، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق.
7. مريم الشريف جنيط، علاقة الالتزام بمعايير الحوكمة بالأزمة المالية العالمية. الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق.
8. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف.

9. محمد بن بوزيان وآخرون، "البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة: واقع و آفاق تطبيق لمقررات بازل 3"، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، 19-21 ديسمبر 2011، الدوحة، دولة قطر .

3. المجالات والدوريات

1. دهمش نعيم، إسحق أبو زر عفاف، تحسين وتطوير الحاكمية المؤسسية في البنوك .مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر، المجلد الثاني والعشرون، ديسمبر 2003 .
2. مجلة اقتصاد و أسواق، -العدد(57)، مارس 2008، السنة الخامسة .
3. الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2 و الدول النامية، دراسة قدمت إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية . ومؤسسات النقد العربية والذي عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في سبتمبر 2004 ،صندوق النقد العربي، أبوظبي .
4. البنك المركزي المصري، "ما هي بازل 3"، مفاهيم مالية، العدد الخامس عشر .
5. إصدار لجنة بازل للإصلاحات والمبادئ والمعايير التي تتكون منها اتفاقية بازل الثالثة Basel III بإطارها، الطبعة الثالثة عشر، نوفمبر 2011.
6. معهد الدراسات المصرفية، إضاءات، العدد 5، نشرة توعوية، دولة الكويت، ديسمبر 2012، ص 2 متاحة على الموقع:
http://www.kibs.edu.kw/pdf-doc/publications/Edaat/EDAAT_Dec_2012_Basel_III.pdf,
le 28 /02/2013, à 10:08h.

4. المقالات

1. الحوكمة في المصارف .مقال متاح على الموقع الإلكتروني:
<http://www.idbe-egypt.com/doc/governance.doc> Consulter le 1/03/2010 a 22.48
2. حول الأزمة المالية ودور أجهزة الرقابة المالية على الموقع الإلكتروني:
<http://www.libyansai.gov.ly/modules/publisher/item.php?itemid=6> le 13/04/2010
3. أحمد فتحي سرور ، محاضرة منشورة حول دور القانون في حل الأزمة المالية و الإقتصادية، واشنطن، نوفمبر 2009 على الموقع الإلكتروني : le 13/04/2010
www.parliament.gov.eg/NR/rdonlyres/298CD1FF-5800.../Unnamed.pdf
4. فلاح كوكش، أثر اتفاقية بازل 3 على البنوك الأردنية، مقال متاح على الموقع:
<http://www.ibs.edu.jo/files/Falah%20kokash.pdf> ,le 07/03/2013, à 14:00
5. جوزف طربية، خريطة طريق الى بازل 3، جريدة الشرق الأوسط، يوم 11.06.2012 على الساعة 23:49 متاحة على الموقع:
<http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=596406&issueno=11683>

❖ المراجع باللغة الأجنبية:

1. Comité de Bale sur le control bancaire (Septembre 1999) « **Renforcement de la gouvernance d'entreprise pour les organizations bancaires** », Banque des reglements internationaux Bâle, Suisse.
2. Christian Noyer, "Corporate gouvernance et banque: les banques se gouvernent-elles comme d'autre Entreprises", communication au séminaires sur « **Droit, économie et justice dans le secteur bancaire** », 10 Octobre 2005.
3. Karim Ben Kahla et al, "Systèmes financiers, gouvernance bancaire et facilitation du commerce en Afrique du Nord: états des lieux et conditions de réussite des réformes", Forum pour le développement en Afrique du Nord sur « **la gouvernance des institutions financières** », Marrakech 19-20 Février 2007.
4. La Commission Bancaire en France, **Le Gouvernement d'entreprise et les établissements de crédit et entreprises d'investissement**, Étude du rapport annuel, 2005.
5. Christian NOYER, « Corporate governance et banque : les banques se gouvernent-elles comme d'autres entreprises », prononcé dans le cadre du cycle de séminaires **Droit, économie et justice dans le secteur bancaire** , Lundi 10 octobre 2005.
6. Ben Kahla,K et al (Février 2007), «**Systèmes financiers gouvernance bancaire et facilitation du commerce en Afrique du Nord : états des lieux et conditions de réussite des réformes**», CEA.
7. Jaime Caruana , **Bâle III : vers un système financier plus sûr**, 3^e Conférence bancaire internationale Santander Madrid, le 15 septembre 2010

❖ مواقع الأنترنت

الهادي هباني، على الموقع الإلكتروني:

<http://www.sudanray.com/Forums/showthread.php?p=19181> le 09/04/2010

الموقع الإلكتروني:

http://www.sudanile.com/index.php?option=com_content&view=article&id=7472:-----7-----&catid=34:2008-05-19-17-14-27&